

وسائل الشيعة

- [511] منهم حقا ، وكذلك الإمام أخذ كما أخذ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم (1) .
- وبإسناده عن الحسين بن سعيد مثله (2) . أقول: حملة الشيخ على أنه قنع بما دون حقه ليتوفر على المستحقين مع أنه يحتمل النسخ، وتنزيله على التقية في الرواية [12603] 4
- محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن عمر بن أذينة (1) عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبان، عن سليم بن قيس قال: سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول: نحن وإخواننا الذين عنى الله بذي القربى الذين قرنهم الله بنفسه وبنبيه فقال: (ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فإني وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين) (2) منا خاصة، ولم يجعل لنا سهما في الصدقة أكرم الله (3) نبيه وأكرمنا أن يطعمنا أو ساخ ما في أيدي الناس. ورواه الشيخ بإسناده عن علي ابن الحسن بن فضال، عن محمد بن إسماعيل الزعفراني، عن حماد بن عيسى نحوه (4) . [12604] 5 - وعن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الوشا، عن أبان، عن محمد ابن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام في
- (1) نقل في التذكرة عن الشافعي وأبي حنيفة
- ان الخمس يقسم خمسة اخماس (منه. قده). (2) الاستبصار 2: 56 / 186. 4 - الكافي 1: 453 / 1. (1) ليس في المصدر. (2) الحشر 59: 7. (3) كلمة الجلالة (الله) وردت في بعض النسخ. (4) التهذيب 4: 126 / 362. 5 - الكافي 1: 453 / 2. (*)